



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

الفصل التشريعي الخامس عشر  
دور الانعقاد العادي الثاني

التقرير (70)

قطاع اللجان

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريخ: ١٢ رمضان 1439 هـ

الموافق: ٢٨ مايو 2018 م

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،

يسرني أن أقدم لكم التقرير السبعين للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون بشأن منح علاوة الأولاد للمرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي والمرأة العاملة في القطاع الخاص .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

برجاء عرضها على أعمال اللجنة القادمة  
بإدارة من لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

رئيس اللجنة

الحميدي بدر السبيعي



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الانعقاد العادي الثاني

التاريخ : ١٣ رمضان 1439هـ

الموافق : ٢٨ مايو 2018م

**التقرير السبعون**

**للجنة الشؤون التشريعية والقانونية**

**عن**

**الاقتراح بقانون بشأن منح علاوة الأولاد للمرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي**

**والمرأة العاملة في القطاع الخاص**

**المقدم من السادة الأعضاء / د. حمود عبدالله الخضير ، ماجد مساعد المطيري**

**أسامة عيسى الشاهين ، عبدالله فهاد العنزي ، خالد محمد العتيبي**

**الإحالة:**

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراح بقانون المشار إليه بتاريخ 2017/4/30 ، وذلك لدراسته وتقديم تقرير بشأنه إلى المجلس .

**اجتماع اللجنة :**

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ 2018/5/21 .

**موضوع الاقتراح بقانون :**

استعرضت اللجنة الاقتراح بقانون المشار إليه وتبين لها أنه يقضي بمنح المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي والمرأة العاملة في القطاع الخاص علاوة الأولاد الممنوحة للموظف الكويتي .



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

**يهدف** الاقتراح بقانون - حسبما ورد بمذكرته الإيضاحية - إلى دعم الأسرة الكويتية بمزيد من الرعاية الاجتماعية للمرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي ولديها أولاد وكذلك المرأة الكويتية العاملة في القطاع الخاص فيقرر لهن علاوة الأولاد الممنوحة للموظفة الكويتية.

### **عرض عمل اللجنة :**

من البحث والاطلاع تبين للجنة أن الأصل في منح العلاوة الاجتماعية للأولاد حق مقرر للموظف إلا أن المشرع قرر حالات منح هذه العلاوة للموظفة بصفة استثنائية بموجب قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (1) لسنة 1979 بشأن منح علاوة اجتماعية للموظفين في الجهات الحكومية وأن النص على هذا الحق بموجب القانون يمثل ضماناً أفضل من أن يتم النص عليه بموجب قرارات .

كما رأت اللجنة أن الاقتراح بقانون يخلو من شبهة مخالفة أحكام الدستور ويكفل للأسرة سبل العيش الكريم وذلك بمنح المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي والعاملة في القطاع الخاص علاوة الأولاد .

### **رأي اللجنة (التصويت) :**

بعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الموافقة بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها على الاقتراح بقانون المشار إليه .



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس المؤقت لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما  
تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية.

مقرر اللجنة

طلال سعد الجلال

\* المرفقات :

- مرفق رقم (1) : نسخة من الاقتراح بقانون .

**مرفق رقم (1)**  
**نسخة من الاقتراح بقانون**



State of Kuwait

٤٣٣ - ٤ / ٥١٠

دولة الكويت

٢٠ أبريل ٢٠١٧

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بشأن منح علاوة الأولاد للمرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي، والمرأة العاملة في القطاع الخاص، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ،،

مقدمو الاقتراح

عضو مجلس الأمة  
مجاهد مطيري

ماجد مساعد المطيري

د. حمود عبدالله الخضير

عبدالله فهاد العنزي

أسامة عيسى الشاهين

أسامة عيسى الشاهين  
عضو مجلس الأمة  
مقدمو الاقتراح  
محمد العتيبي

لحال اللجنة الشؤون التشريعية والقانونية  
و يوزع على الأعضاء

٤١٣ / ١٧١

٥

**اقتراح بقانون**  
**بشأن منح علاوة الأولاد للمرأة الكويتية**  
**المتزوجة من غير كويتي والمرأة العاملة في القطاع الخاص**

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٩٢ بمنح زيادة في العلاوة الاجتماعية والمعاشات التقاعدية والمساعدات العامة والمعدل بالقانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٣،
- وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية والمعدل بالقانون رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٣،
- وعلى المرسوم الصادر بتاريخ ٤/٤ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

**(المادة الأولى)**

تمنح المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي والمرأة العاملة في القطاع الخاص علاوة الأولاد الممنوحة للموظف الكويتي في الحالتين المشار إليهما.



State of Kuwait

دولة الكويت

**(المادة الثانية)**

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

**(المادة الثالثة)**

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

**أمير دولة الكويت  
صباح الأحمد الصباح**

**المذكرة الإيضاحية**  
**للاقتراح بقانون**  
**بشأن منح علاوة الأولاد للمرأة الكويتية**  
**المتزوجة من غير كويتي والمرأة العاملة في القطاع الخاص**

كفل الدستور الكويتي دعم الأسرة وتقوية أواصرها وحمايتها من الضياع وحرص على توفير الحقوق للمواطنين وسبل العيش الكريم لهم في إطار من الرعاية الاجتماعية وتقدير الظروف الخاصة للمواطنين ومن بينهم المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي ولها أولاد وكذلك وجوب مراعاة وضع المرأة الكويتية العاملة بالقطاع الخاص ولا تتمتع بذات الحقوق التي تكفل لقريناتها العاملات بالقطاع الحكومي. وارتكازاً إلى المجتمع الكويتي الذي يقوم أساسه على التعاطف والتكافل الاجتماعي والمساواة جاء هذا الاقتراح بقانون بمنح المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي والعاملة في القطاع الخاص علاوة أولاد كحال قريناتها اللاتي يعملن في القطاع الحكومي.

## **الفصل التشريعي الخامس عشر**

### **دور الانعقاد العادي الثاني**

### **لجنة الشؤون التشريعية والقانونية**

#### **التقرير رقم (70)**

التقرير (السبعون) للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن  
الاقتراح بقانون بشأن منح علاوة الأولاد للمرأة الكويتية المتزوجة من غير  
كويتي والمرأة العاملة في القطاع الخاص .

**إعداد : أ. / إبراهيم الميهسي**

**مراجعة : أ. / بشاير حمد العازمي**